



الرقم : ١١٦١٢ / ١ / ١٠

التاريخ : ١٥ / ١١ / ٢٠٠٦ هـ

الموافق : ٢٠ / ١٢ / ٢٠٠٦ م

تعليمات إدارة موجودات/مطلوبات البنوك بالعملات الأجنبية
رقم (٢٠٠٦/٣٦)
صادرة عن البنك المركزي الأردني سنداً
لأحكام المادة (٩٩/ب) من قانون البنوك

بهدف تحسين وتحفيز مقدرة البنوك المرخصة والعاملة داخل المملكة على إدارة موجوداتها ومطلوباتها بالعملات الأجنبية، وبهدف تطوير قدرة البنوك على إدارة المخاطر المصرفية. أقرر ما يلي:

أولاً: يكون للعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه:

١. أدوات السوق النقدي (Money Market Instruments): وتشمل الودائع وشهادات الإيداع وأذونات وسندات الخزينة والأوراق التجارية والقبولات المصرفية واتفاقيات إعادة الشراء ومعكوسها والتي لا تتجاوز آجالها سنة واحدة وصناديق الاستثمار في أدوات الدخل الثابت على أن لا يزيد متوسط آجال المنتجات داخل الصندوق Duration عن سنة واحدة وأي أدوات أخرى ذات طبيعة مشابهة. ولغايات هذه التعليمات تعامل السندات طويلة الأجل المتبقي على استحقاقها سنة فأقل معاملة أدوات السوق النقدي.

٢. أدوات أسواق رأس المال (Capital Markets Instruments): وتشمل كل من أدوات الدخل الثابت وأدوات حقوق الملكية والاستثمارات البديلة وكما يلي:

- أدوات الدخل الثابت / أدوات السدين / (Fixed Income Instruments/ Debt Instruments) : وتشمل السندات وصناديق السندات والقروض المجمعة وشراء الديون وأي أدوات ائتمان أخرى. ولغايات هذه التعليمات تعامل صناديق الاستثمار المشترك/ شركات الاستثمار المشترك التي تتشكل كلياً أو (٨٠%) منها على الأقل بأدوات السدين معاملة أدوات الدخل الثابت.

- أدوات حقوق الملكية (Equity Instruments): وتشمل أسهم الشركات ومؤشرات الأسهم المعروفة كالناسداك و S & P وغيرهما والصناديق الاستثمارية المشتركة أو شركات الاستثمار المشترك والتي تستثمر كلياً أو جزئياً بأدوات حقوق الملكية فقط.

- الاستثمارات البديلة (Alternative Investments) : وتشمل صناديق الاستثمار (Hedge Funds) بأنواعها واستراتيجياتها المختلفة.
٣. تشمل حقوق المساهمين لغايات هذه التعليمات ما يلي :
- رأس المال المدفوع.
 - علاوة (خصم) الاصدار.
 - الاحتياطي القانوني.
 - الاحتياطي الاختياري.
 - الاحتياطي الخاص.
 - احتياطي مخاطر مصرفية عامة.
 - أي احتياطات أخرى إن وجدت.
 - الأرباح (الخسائر) المدورة عدا المنافع الضريبية المؤجلة.
 - (٤٥%) من التغير المتراكم في القيمة العادلة الموجب (كامل التغير السالب)
 - لا يؤخذ في الاعتبار كل من الأرباح المقترح توزيعها على المساهمين أو أرباح الفترة إن وجدت أو أي أرباح أخرى مقيدة.
٤. صافي مصادر الأموال بالعملة الأجنبية: مجموع مصادر الأموال بالعملة الأجنبية مطروحاً منه الاحتياطي النقدي الإلزامي بالعملة الأجنبية لدى البنك المركزي.

ثانياً: على البنك تزويد البنك المركزي الأردني بسياسة استثمارية حسيطة تتعلق بتوظيفاته بالعملة الأجنبية معتمدة من مجلس إدارته، وعلى إدارة البنك لدى تنفيذها لهذه السياسة المحافظة على وضع مالي سليم وقوي للبنك وعلى قيمة استثماراته/ توظيفاته بالعملة الأجنبية، وبحيث تتفق تلك السياسة مع أحكام قانون البنوك النافذ والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه، وأن تتضمن كحد أدنى ما يلي:-

١. أنواع الاستثمارات/ التوظيفات بالعملة الأجنبية المسموح بها، على أن يتم تحديد الاستثمارات المرغوب بها بالعملة الأجنبية، والتصنيفات المستهدفة لأدوات الاستثمار، والأساليب المستخدمة لقياس المخاطر، وعلى أن يتم تحديد حد أقصى للخسارة المسموح بها على مستوى المحفظة الكلية، وعلى مستوى كل نوع من أنواع استثمارات/ توظيفات البنك لأمواله بالعملة الأجنبية.
٢. حدود استثمارات البنك/ توظيفاته بالعملة الأجنبية من حيث التوزيع الجغرافي والقطاعات الاقتصادية والعملية والانحرافات المسموح بها (إن وجدت).
٣. حساسية أسعار أدوات الائتمان لتغيرات أسعار الفائدة (مخاطر أسعار الفائدة)، ومؤشرات الأداء لأدوات الائتمان المختلفة.
٤. تعليمات داخلية للمراكز المفتوحة النهارية وغير النهارية وأساليب تغطيتها.
٥. الموازنة (Matching) بين مطلوبات البنك وموجوداته بالعملة الأجنبية.

٦. حدود تركيز الاستثمارات/ التوظيفات بالعملة الأجنبية، وبحيث يتم تحديد سقف إجمالي للتعامل بالعملة الأجنبية في كل من السوق النقدي وأدوات أسواق رأس المال والتسهيلات الائتمانية الممنوحة لغايات تصديرية كنسبة مئوية من صافي مصادر أموال البنك بالعملة الأجنبية، بالإضافة إلى تحديد حد أقصى لكل مما يلي:
- نسبة الاستثمار في أي إصدار من الإصدارات المستهدفة.
 - نسبة التوظيفات لدى أي من البنوك أو المؤسسات المالية المراسلة (بما في ذلك المركز والفروع والشركات التابعة) من صافي مصادر أموال البنك بالعملة الأجنبية.
 - نسبة التوظيفات خارج المملكة في الدول التي يقل تصنيفها الائتماني عن درجة الاستثمار (Investment Grade) صادر عن مؤسسات تصنيف عالمية معروفة.
 - حجم التعامل في أدوات حقوق الملكية والاستثمارات البديلة وبنسبة لا تزيد عن (١٠%) من صافي مصادر أموال البنك بالعملة الأجنبية .
 - الحدود المسموح بها لاستخدام مشتقات السوق (Market Derivatives) لغايات المتاجرة من حيث سقف التعامل والخسارة المسموح بها.
٧. سياسة إدارة المخاطر المرتبطة بالاستثمار مثل مخاطر الائتمان و مخاطر السوق ومخاطر العمليات ومخاطر السيولة والمخاطر القانونية.
٨. الصلاحيات والمسؤوليات الإدارية والمالية في البنك لتنفيذ السياسة الاستثمارية.
٩. إجراءات مراقبة تطبيق السياسة الاستثمارية في البنك.

ثالثاً: على مجلس إدارة البنك مراجعة وتقييم السياسات المذكورة في البند ثانياً وبشكل سنوي على الأقل وتزويد البنك المركزي الأردني بنتائج كل مراجعة وتقييم.

رابعاً: تنفيذاً للسياسات المشار إليها في البند ثانياً أعلاه ، على إدارة البنك الالتزام بما يلي:

١. في مجال منح التسهيلات الائتمانية المباشرة بالعملة الأجنبية:
 - أ- يقتصر منح هذه التسهيلات بما في ذلك قروض التجمع البنكي للفعاليات الاقتصادية التصديرية التي تعمل على تصدير السلع والخدمات وفق الأصول والأعراف المصرفية السليمة في الإقراض.
 - ب- كما يقتصر منح هذه التسهيلات على العملاء الذين يمارسون نشاطاً داخل المملكة بما في ذلك المناطق المنشأة وفق أحكام تشريعات مؤسسة المناطق الحرة ومنطقة العقبة الاقتصادية الخاصة السارية المفعول وأي منطقة حرة تنشأ وفق أحكام أي قانون آخر.
 - ج- ضرورة أن يستند اعتبار نشاط أي عميل ضمن الفعاليات التصديرية إلى ما يلي :
 - ١- وجود تدفقات نقدية بالعملة الأجنبية لذلك النشاط في المملكة وبشكل يزيد عن تسديدات أقساط وفوائد الائتمان الممكن منحه بالعملة الأجنبية.

٢- أن يتوفر لدى الشركات التي تقوم بإعادة تصنيع البضائع المستوردة وإجراء تعديلات عليها قبل إعادة تصديرها شهادة منشأ وطنية لهذه البضائع صادرة عن الجهات المختصة وذلك استناداً للتشريعات المتعلقة بهذا الخصوص.

د- يخضع منح هذه التسهيلات إلى أحكام تعليمات تركيزات الائتمان نافذة المفعول.

٢. في مجال المراكز المفتوحة بالعملة الأجنبية مقابل بعضها:

أ- يترك للبنوك المرخصة أخذ مراكز مفتوحة (Overnight Positions) (طويلة أو قصيرة) بالعملة الأجنبية الرئيسية مقابل بعضها وبما لا يتجاوز ولكل عملة (٥%) من حقوق المساهمين للبنك وبحيث لا يتجاوز المركز المفتوح الإجمالي للعملة جميعها ما نسبته (١٥%) من حقوق المساهمين للبنك. (ويستثنى الدولار من النسبة الأولى حيث يمكن اعتباره عملة أساس Base Currency لهذه الغاية)

ب- يستثنى من النسب المشار إليها أعلاه مساهمات البنك في رؤوس أموال البنوك التابعة وفروعه الخارجية.

خامساً: أحكام عامة:

- على البنك وقبل البدء بتنفيذ السياسات المشار إليها في البند ثانياً من هذه التعليمات الالتزام بما يلي:
١. أن يتولى إدارة هذه التوظيفات / الاستثمارات بالعملة الأجنبية فريق فني مؤهل يعمل استناداً لتعليمات معتمدة وواضحة.
 ٢. وجود ادارة للمخاطر مستقلة وفعالة.
 ٣. وجود قسم مستقل للعمليات المساندة (Back-Office) كفؤ وفعال يتولى الأعمال المحاسبية وأعمال التسويات، بالإضافة لقسم مستقل آخر (Middle-Office) (مرفق أفضل الممارسات الدولية بخصوص المهام التي تناط بمثل هذا القسم)، وعلى أن يتم فصل هذين القسمين تماماً عن غرفة التداول والخزينة .
 ٤. وضع الإجراءات التفصيلية لمراقبة تنفيذ السياسة الاستثمارية في البنك، بما في ذلك مراقبة حدود الاستثمار بأنواع الاستثمارات/ التوظيفات المختلفة بالعملة الأجنبية والتجاوزات المسموح بها.
 ٥. وضع أسس إعداد التقارير ودوريتها مع ضرورة تضمينها حالات التجاوز والإجراءات المتخذة لتصويب ذلك.
 ٦. تحديد الخطط البديلة الواجب إتباعها في حالة حدوث حالات طارئة.


سادساً: على البنك الالتزام بما يلي:

١. التقيد بالسياسات المشار إليها في البند ثانياً والمعتمدة من مجلس إدارته تحت طائلة تطبيق العقوبات المنصوص عليها في قانون البنوك النافذ أو في أي أوامر يصدرها البنك المركزي الأردني لهذه الغاية.
٢. عدم الاستثمار في الدول التي تفرض قيوداً على تحويل رؤوس أموال الاستثمارات الأجنبية وأرباحها إلى الخارج.
٣. ضرورة تجنب العمليات ذات المخاطر المرتفعة أو العمليات التي يصعب تقدير المخاطر المترتبة على تنفيذها.
٤. وضع برنامج تدقيق داخلي فعال ورفع تقارير التدقيق بشكل منتظم إلى لجنة التدقيق وعرضها على مجلس إدارة البنك لإتخاذ الاجراءات اللازمة نحو أي مخالفات وسلبات ومحاسبة الإدارة عليها.
٥. تزويد البنك المركزي الأردني وبشكل شهري بالكشوفات الشهرية التفصيلية للتوظيفات/الاستثمارات بالعملة الأجنبية المرفقة معبأة حسب الأصول مع الكشوفات الشهرية الأخرى، ويجب ان تتضمن هذه الكشوفات احتساب قيمة الأموال المعرضة للمخاطر من خلال طريقة التسعير وفق سعر السوق **Marked To Market** أو **Marked To Model** للأدوات الاستثمارية التي لا يوجد لها أسعار سوقية.

سابعاً: تسري أحكام هذه التعليمات على البنوك المرخصة والعاملة داخل المملكة، ولا تخضع الفروع الخارجية لهذه البنوك لتلك الأحكام.

ثامناً: يستمر عمل البنك بأحكام المذكرة رقم (٢٠٠٠/١٧٩) تاريخ ٢٠٠٠/٧/٥ ولحين استيفائه لكافة الوثائق والمتطلبات الواردة في هذه التعليمات، واستلامه كتاب من البنك المركزي الأردني يفيد باعتماده لجميع تلك الوثائق والمتطلبات.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،


المحافظ
د. أمية طوقان

مرفق/ - أفضل الممارسات الدولية بخصوص المهام التي تتناوب ب Middle Office

- كشوفات شهرية عدد (١٠)

أفضل الممارسات الدولية بخصوص المهام التي تنط

Middle Office بقسم/وحدة

مهام القسم / الوحدة:

- (١) إعداد الخطة الاستثمارية السنوية لمصادر أموال البنك من العملات الأجنبية والتي تتضمن المحاور التالية :-
 - تحديد التدفقات النقدية الداخلة والخارجة من العملات الأجنبية Cash Flow نتيجة لعمليات الاستثمار بهدف التوصل إلى حصر حاجات ومتطلبات البنك من السيولة النقدية Liquidity Needs.
 - الموائمة Matching ما بين موجودات البنك ومطلوباته من العملات الأجنبية للتوصل إلى آلية لإدارة الموجودات والمطلوبات Asset Liability Management.
 - إعداد سيناريوهات الاستثمار / توزيع الموجودات بالعملات الأجنبية على الأدوات الاستثمارية المسموح بها Asset Allocation بهدف تحديد هيكل ومكونات محفظة البنك من الأدوات الاستثمارية.
 - إدارة المخاطر Risk Management
- (٢) تقييم وإدارة المخاطر الاستثمارية المرتبطة باستثمارات البنك عن طريق مراقبة المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق وحدود التعامل وفترات الاسترداد والانحرافات عن أسس وقواعد الاستثمار المعتمدة.
- (٣) تقييم وقياس أداء المحفظة الاستثمارية الأساسية ومحاظ الاستثمار الفردية (النشطة) من خلال إجراء التحليلات المالية ومقارنة النتائج بمؤشرات الأداء المعتمدة.
- (٤) مراقبة المراكز المالية المفتوحة بالعملات الأجنبية.
- (٥) مراقبة عمليات التعامل بالعملات الأجنبية والمعادن الثمينة على أساس الهامش.
- (٦) مراقبة الحدود المسموح بها للخسائر Stop Loss Limit والأرباح التي يحققها البنك كنتيجة لاستثماراته بالعملات الأجنبية.
- (٧) إعداد الدراسات والمقترحات حول تطوير إدارة موجودات البنك من العملات الأجنبية.
- (٨) تحليل ودراسة العروض الاستثمارية المختلفة لاستثمار وإدارة موجودات البنك من العملات الأجنبية.

- (٩) جمع المعلومات والبيانات الإحصائية المتعلقة بالمؤشرات الاقتصادية والمالية والنقدية لدول العملات الرئيسية والعمل على بناء قاعدة معلومات لخدمة المهام التي تضطلع بها الدائرة.
- (١٠) إنشاء مؤشر للأداء يتم بموجبه مقارنة وقياس أداء المحفظة الأساسية ومحاظ الاستثمار الافرادية، (النشطة) ومتابعة التطورات التي تطرأ عليها بهدف اقتراح التعديلات اللازمة على هذا المؤشر وبما يتلاءم مع تحقيق أهداف الخطة الاستثمارية السنوية.
- (١١) وضع الأطر العامة أو الخطوط العريضة والتي يتم بناءً عليها إجراء التعديلات على مؤشر الأداء أو بعض مكوناته وبما يتناسب مع أهداف الخطة الاستثمارية السنوية.
- (١٢) وضع خطة بهدف إدارة المخاطر الاستثمارية لاستثمارات البنك وتشمل العناصر التالية:-

- أ- قياس المخاطر
- ب- مصادر المخاطر
- ج- مراقبة المخاطر

- (١٣) إعداد الدراسات الدورية عن التطورات في الأسواق المالية العالمية وإجراء التحليلات الفنية لاتجاهات أسعار الصرف وأسعار الفوائد وأسعار السندات وأسعار المعادن الثمينة سيما فيما يختص بالآتي:-

- ١- الأوضاع والتطورات الاقتصادية والنقدية والمالية الهامة.
- ٢- المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق.
- ٣- تطورات أسواق وأدوات التمويل الدولية
- ٤- استراتيجيات الاستثمار
- ٥- أي دراسات أخرى.

- (١٤) إعداد الدراسات اللازمة عن البنوك المراسلة وذلك من خلال متابعة أوضاعهم وتحليل ميزانياتهم وتقاريرهم السنوية.

كشف رقم (1)

البنك المركزي الاردني
دائره الرقابة على الجهاز المصرفي

اسم البنك :

التاريخ :

كشف مصادر الاموال بالعملات الاجنبية مقومة بالدينار

XXXX	اولا : الودائع بالعملات الاجنبية (مجموع (أ+ب+ ج +د+هـ) أدناه)	
	XXX	أ ودائع العملاء
	XXX	ب ودائع البنوك المرخصة
	XXX	ج ودائع المركز و الفروع
	XXX	د ودائع مؤسسات مصرفية اخرى
	XXX	هـ شهادات الايداع
XXXX	ثانيا : المبالغ المقرضة بالعملات الاجنبية (مجموع (أ+ب+ج+د+هـ) أدناه)	
	XXX	أ من البنوك المرخصة
	XXX	ب من مؤسسات مصرفية اخرى
	XXX	ج من مؤسسات مالية غير مصرفية دولية
	XXX	د من مؤسسات مالية غير مصرفية محلية
	XXX	هـ من جهات اخرى
XXXX	ثالثا : التأمينات النقدية بالعملات الاجنبية (مجموع (أ+ب+ج) أدناه)	
	XXX	أ على التسهيلات الائتمانية المباشرة
	XXX	ب على التسهيلات الائتمانية غير المباشرة
	XXX	ج على الأنشطة المصرفية الأخرى والتعامل بالهامش
XXXX	رابعا : القروض المساندة لرأس المال بالعملات الاجنبية	
XXXX	خامسا : أوراق مالية طويلة الأجل بالعملات الاجنبية (مجموع (أ+ب) أدناه)	
	XXX	أ اسناد قابلة للتحويل الى أسهم
	XXX	ب اسناد قروض اخرى
XXXX	سادسا : مطلوبات اخرى بالعملات الاجنبية (مجموع (أ+ب+ج+د) أدناه)	
	XXX	أ حوالات وارده
	XXX	ب شيكات مصدقة
	XXX	ج امانات مؤقتة
	XXX	د مطلوبات اخرى
XXXX	مجموع مصادر الاموال (مجموع اولاً الى سادساً)	
(XXXX)	يطرح : الاحتياطي النقدي الاكراهي بالعملات الأجنبية لدى البنك المركزي	
XXXX	صافي مصادر الاموال بالعملات الأجنبية	

خاتم البنك
التوقيع

كشف رقم (2)

البنك المركزي الأردني
دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي

اسم البنك :

التاريخ :

النسبة إلى صافي مصادر الأموال وفقاً لما ورد في السياسة الاستثمارية للبنك	النسبة إلى صافي مصادر الأموال	المبلغ		
			صافي مصادر الأموال بالعملة الأجنبية مقومة بالدينار و كما هي بنهاية شهر / / 2006	
			1	التوظيفات في السوق النقدي
			2	التوظيفات في سوق رأس المال
			3	التسهيلات المباشرة بالعملات الأجنبية للفعاليات التصديرية داخل المملكة
				المجموع
			مجموع حقوق المساهمين	
خاتم البنك التوقيع				

كشف رقم (5) :

البنك المركزي الاردني
دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي

اسم البنك:

التاريخ :

كشف نسبة الاستثمار في أدوات سوق رأس المال

نسبة التوظيفات الواردة في السياسة الاستثمارية	النسبة إلى صافي مصادر الأموال بالعملة الأجنبية	نسبة الاستثمار إلى إجمالي قيمة الاصدار	ارصدة التوظيفات			القيمة الكلية للإصدار	الجهة المصدرة للأداة	تصنيف الأداة	نوع الأداة
			الرصيد بالدينار	الرصيد بالأجنبي	اسم العملة				
									السندات:
									القروض المجمعة:
									شراء الديون وأي أدوات انتمان أخرى:
									أدوات حقوق الملكية:
									أ- أسهم الشركات
									ب - مؤشرات أسهم
									ج - صناديق استثمار مشترك
									د - شركات استثمار مشترك
									الاستثمارات البديلة:

المجموع

خاتم البنك
التوقيع

